

وزارة التعليم العالي

اللائحة الداخلية الجديدة للمعهد العالي للإعلام وفنون الاتصال بمدينة الثقافة والعلوم السادس من أكتوبر

المحتويات

١. أهداف المعهد
٢. الهيكل القانوني
٣. القواعد الخاصة بقبول الطلاب بالمعهد
٤. الدراسة و الامتحانات
٥. نظام تأديب الطلاب
٦. إتحاد الطلاب

١- أهداف المعهد

مادة رقم ١

- ١- يهدف المعهد إلى تخريج كوادر إعلامية تتمتع بمهارات وخبرة عملية في استخدام التكنولوجيا الحديثة ،تمكنها من إنتاج المضمون الإعلامي الذي يشبع احتياجات المؤسسات الإعلامية والقطاعات الاقتصادية والخدمية ، في المجالات الإعلامية المتنوعة .
- ٢- إتاحة فرصة التدريب للممارسين الإعلاميين لتطوير كفاءتهم ورفع مستوى أدائهم .

مادة رقم ٢

يتكون المعهد العالي للإعلام وفنون الاتصال من الأقسام العلمية التالية :-

أ- قسم الصحافة

ب- قسم الإذاعة (الراديو والتلفزيون)

ج- قسم العلاقات العامة والإعلان

مادة رقم ٣

- ويمنح المعهد درجة البكالوريوس في الإعلام في أحد التخصصات الرئيسية المذكورة بالإضافة إلى تخصص فرعى في أحد التخصصين الآخرين وتعتمد الدراجة من السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي .

مادة رقم ٤

- ومدة الدراسة بالمعهد أربع سنوات ، ويتكون العام الدراسي من فصلين دراسيين ، ويجوز أن يكون هناك فصل دراسي صيفي بناء على قرار من مجلس أداراه المعهد واعتماد الجهة المختصة بوزارة التعليم العالي

٢- الميكل القانوني للمعهد

٢.١- أهداف المعهد :

- يتبع المعهد العالي للإعلام وفنون الاتصال جمعية نزهة مصر الجديدة ويخضع لأحكام القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٠م بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة واللائحة رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٠م .

٢.٢- اختصاصات المعهد :

- يختص مجلس إدارة المعهد بالأمور الآتية :
- رسم السياسة العامة للتعليم والبحوث العلمية في المعهد وتنظيمها وتنسيقها بين
الهيئات المختصة .

- وضع خطة استكمال وإنشاء المباني ودعم المعامل والتجهيزات والمكتبة في المعهد .
- إعداد برنامج استكمال أعضاء هيئة التدريس .
- توزيع الدروس والمحاضرات والتمرينات العملية .
- تحديد مواعيد الامتحانات ووضع جداولها .
- اقتراح منح الدرجات والدبلومات والشهادات من المعهد .
- إقرار القواعد الخاصة بقبول الطلاب بالمعهد .
- المسائل التي يحيلها إليه وزير التعليم العالي أو المجلس الأعلى للمعاهد أو رئيس قطاع التعليم .
- المسائل الأخرى التي يرى عرضها على المجلس طبقاً للقوانين .

٣- القواعد الخاصة بقبول الطلاب بالمعهد

المادة ١ :

- يحدد وزير التعليم العالي بعد اتخاذ رأى المجلس الأعلى لشئون المعاهد في نهاية كل عام جامعي عدد الطلاب من أبناء جمهورية مصر العربية والأجنبية أو غيرهم الذين يقبلون بالمعهد عن طريق مكتب التنسيق من الحاصلين على :
 - شهادة الثانوية العامة بشعبتيها أو ما يعادلها .
 - ومن الحاصلين على شهادات البكالوريوس والليسانس الممنوحة من الجامعات والمعاهد العليا المصرية وما يعادلها من الجامعات والمعاهد العربية والأجنبية (بتقدير عام مقبول كحد أدنى) على أن تكون الشهادات جميعها معترفاً بها داخل جمهوري- مصر العربية . ويكون التقدم للالتحاق بالمعهد العالي للإعلام وفنون الاتصال لهذه الفئة عن طريق التقدم للجهات المعنية بشئون الطلاب داخل المعهد العالي للإعلام وفنون الاتصال (أو كما ترى الجهات المعنية بوزارة التعليم العالي المصرية) .
- كما تتحدد أعداد المقبولين ضمن هذه الفئة حسب سياسات وزارة التعليم العالي المعمول بها ضمن هذا الشأن .

المادة ٢ :

- يشترط لقيود الطلاب بالمعهد استيفاء الآتي :
 - أن يجتاز الطالب اختباراً في القدرات يتبين منه صلاحيته لمواصلة الدراسة بالمعهد
 - أن يثبت الكشف الطبي خلوه من الأمراض المعدية وصلاحيته لمتابعة الدراسة وفقاً للقواعد التي يحددها المجلس الأعلى لشئون المعاهد .
 - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة .

- أن يكون الطالب متفرغاً للدراسة بالمعهد .
- يعطى كل طالب بطاقة شخصية خاصة تلصق عليها صورته ويوقعها عميد المعهد وتختتم بخاتم المعهد ويجب تقديم هذه البطاقة في كل شأن دراسي ولا يسمح لأي طالب بحضور الدروس والمحاضرات و التمرينات العملية وتأدية الامتحان إلا إذا كان يحمل بطاقته.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب بالمعهد للحصول على شهادة سبق له الحصول عليها

المادة ١٠ :

- الدراسة بالمعهد للحصول على درجة البكالوريوس مدتها أربع سنوات جامعية والتي تمنح في التخصصات الآتية :
- الإذاعة والتلفزيون
- الصحافة
- الإعلام
- العلاقات العامة

المادة ١١ :

- يجب أن يستوفى الطالب نسبة الحضور على ألا تقل عن ٧٥ % من مجموع الساعات المخصصة للمقرر ويحرم الطالب من التقدم للامتحان في المقررات التي لم يستوفى فيها نسبة الحضور وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسباً في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان فيها إلا إذا قدم الطالب عذراً مقبولاً فيعتبر غائباً بعذر مقبول .

المادة ١٢ :

- ينقل الطالب من الفرقة المقيد بها إلى الفرقة التي تليها إذا نجح في جميع المقررات أو كان راسباً فيها لا يزيد عن مقررین من فرقته أو من فرقة أدنى وفي هذه الحالة يؤدي الطالب الامتحان فيها رسب فيها مع طلاب الفرق التي تدرس المقرر، ويعقد امتحان راسبين في الفرقة الرابعة الراسبين فيما لا يزيد عن مقررین فإذا تكرر رسوبهم امتحنوا فيها رسوباً فيه في نهاية العام الدراسي التالي .

المادة ١٣ :

- يقدر نجاح الطالب بأحد التقديرات الآتية :
ممتاز % ٩٠
جيد % ٨٠

جيد جدا % ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ % ١٠

جيد % ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ % ١٠

مقبول % ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ % ١٠

ويطبق نظام المجموع التراكمي ويمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره خلال سنوات الدراسة ممتاز أو جيد جدا ، بشرط ألا يكون قد رسب في أي امتحان تقدم إليه . أما رسوب الطالب فيقدر بأحد التقديرات الآتية :

ضعيف % ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ % ١٠

ضعيف جدا % ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ ١٠ % ١٠

١- نظام تأديب الطلاب

■ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

- تعتبر على الأخص مخالفات تأديبية :
 - الأعمال المخلة بنظام المعهد أو تعطل الدراسة أو التحريض عليه كذلك الامتناع
 - كل فعل مذل بالشرف والكرامة أو حسن السير والسلوك داخل المعهد أو خارجه .
 - الإخلال بنظام الامتحان أو الهدوء الواجب له والغش في الامتحان أو الشروع فيه .
 - كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو تبديدها .
 - كل تنظيم داخل المعهد والاشتراك فيه دون ترخيص سابق من مجلس إدارة المعهد .
 - توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط للمعهد أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من عميد المعهد .
 - الاعتصام داخل المباني والاشتراك في مظاهرات مخالفة لنظام العم والاداب واللياقة

٢- انتقاد الطالب:

١١١١ ١١١١ :

- يشكل اتحاد الطلاب من طلاب المعهد النظامين به والمسددين لرسوم الاتحاد ويكون للطلاب الوافدين الذي يسددون رسوم الاتحاد حق ممارسة أوجه النشاط بالاتحاد بدون أن يكون لهم حق الانتخاب أو الترشيح .

١١١١ ١١١١ :

- يهدف اتحاد الطلاب إلي تحقيق ما يأتي :
 - تنمية القيم الروحية والأخلاقية والوعي الوطني والقومي لدى الطلاب وتعويدهم على القيادة وإتاحة الفرص لهم للتعبير المسئول عن آرائهم .
 - الروح الأخوية السليمة بين الطلاب وتوثيق الروابط بينهم وبين القائمين بالتدريس والعاملين .
 - اكتشاف مواهب الطلاب وقدراتهم ومهاراتهم وصقلها وتشجيعها .
 - نشر وتشجيع تكوين الأسر والمجتمعات التعاونية الطلابية ودعم نشاطها .
 - نشر وتنظيم الأنشطة الرياضية والاجتماعية والكشفية والفنية والثقافية والارتفاع بمستواها وتشجيع المتفوقين فيها .
 - تنظيم الإفادة من طاقات الطلاب في خدمة المجتمع بما يعود على الوطن بالخير .

١١١١ ١١١١ :

يعمل مجلس اتحاد طلاب المعهد على تحقيق أهداف الاتحادات الطلابية من خلال اللجان الآتية :

- لجنة النشاط الرياضي .
- لجنة النشاط الثقافي .
- لجنة النشاط الاجتماعي .
- لجنة النشاط الفني .
- لجنة النشاط العلمي .
- لجنة النشاط الرياضي .